

شرح كتاب بلوغ المرام | 6 | الشيخ الحويني

أبو إسحاق الحويني

نبي نبي محمد صلى الله عليه واله وسلم. وشوي الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار. ذكر
 الاسباب التي من اجلها علماء المسلمين في شأنهم عن الادلة - [00:00:00](#)
 نذكر اليوم نبدأها من افضل الاشياء الذي تفرغ الوهم والغلط بسببها وجعلت كثيرا من الناس يخطئون سبيل الطواف وذلك ان بعضهم
 كان يأخذ العلم من غير تلقي يأخذ العلم من الصحف. هل من الكتب؟ لا يأخذه على المساجد - [00:00:29](#)
 لذلك يكثر خطؤه وكانوا يقولون لا تأخذون القرآن من مصحف ولا العلم من صحفه لا تأخذوا القرآن من مصحف ولا العلم ينسخ فيه
 وان الكتابة قديما كانت لغير اعجاب. الاعجاب اللي هو النقد - [00:01:16](#)
 اذا لم تضع النقط على الحروف فهذا يسمى اجمالا فاذا وضعت النصبه على الحرف لان اعداما. لذلك العلماء لما يجلب بعض الاسماء او
 بعض الكلمات يقول مثلا هذا ليس عليها نقص لا من صوم - [00:01:47](#)
 ولا من تحت فان خطها من فوق صار بالخاء المعجنة بمجرد ما تضع النقطة صار هذا اعداما اي انك اهملت اي انك لم تعجب وقد
 اهتم العلماء ايمانا شديدا غاية - [00:02:13](#)
 الذي يعود على الشريعة فمثلا وهذه يعني مثلا او اثنين. لو وضعت ثلاث نقاط اذا كانت فيهم يضعون فوقها اذا كانت تينا يضعون
 تحتها ملازم النار يدل على انها مهملة - [00:02:48](#)
 انما يضعها حتى لا يتحط على من يقرأ من هذه النحيقة فينطقها الخطأ هناك في الرواة ابو الحوراء وهناك ابو الزوجة هو او
 الاعجاب هو الذي فرق بين الاثنين وابو الزوجة - [00:03:29](#)
 فاذا ارادوا ان يكتبوا عن الخيرة يكتبون فوقها نور عين ليه ؟ عشان يبين ان هذه حاء ليست دين لان ربما يكون وروي اثر ضعيف
 فلو خرجنا ان هذه الحوراء - [00:04:05](#)
 مثلا وابو الجوزاء فعليك وانت تقرأ فبدلا من انوراء تركها ابو الزوجاء ضيعت الزمن ضيعت السند انك قلت ابو الجوزاء وهو مثلا
 العلماء في آآ وضع القواعد حتى ينتهي هذا النظر - [00:04:33](#)
 بعض العلماء اذا جاء طالب علم واسأله سؤالا في هذا المتسابق يقول له اذا فرطنا لينا ابي جمرة وابي حمزة وابو حمزة كلاهما يروي
 عن ابن عباس واذا فرق بينهما علما له في المتشابه - [00:05:01](#)
 العلماء كانوا لا يعتقدون والذي يأخذ علمه من الصحف ولم يأخذوا من افواه المسائل لكثرة ما يقع من اللحم والخطأ الذين يهرعون
 من الكهف كانت عناية العلماء في هذا الباب باب التطبيق بعدما رأوا ان بعض الناس وبعدين كان من علم ابن دين - [00:05:32](#)
 كان يحقق في القرآن الكريم ليه؟ لانه قرأ القرآن من نفسه من المصحف. لم لم يقرأه على شيء بعض العلماء لا احب ان اذكر اسمه
 كان يقرأ فضرر بينهم بسور له باب - [00:06:03](#)
 ودل بينهم تنور له نار وجعل الوقاية في رحم اخيه قرأها وجعل السفينة يريد ابيه قرأ القرآن كما قلنا وكما قرأ الرجل يوما وقيل يا
 نوح هو لا يعرف فيه الف - [00:06:35](#)
 لكن قرأها وانطلق عليه لان وقرأ بعضهم ان ابراهيم لاذهل وهذا يقرأ من المصحف ولا شيء ينبهه من ان يقرأ الانسان بنفسه سواء
 في القرآن الكريم وكان يتردد على التوحيد - [00:07:16](#)
 احيانا مسيرة تغيير المعنى بعض القارئ قرأ قوله عليه الصلاة والسلام انه صلى الله عليه واله وسلم واعطى فلما قرأها يعني يعني

وكذلك وعد النبي صلى الله عليه وسلم الذين يشتتون الخطط معه - [00:08:03](#)

وقرأها الذين يدفقون الحق ماذا نفعل ولماذا نفعل؟ اذا دعنا الذين يستحقون الحذر وانما هي الصفة وصحته وفيه وذكره ان النبي

صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان واتبعه شيئا ذي شيئا هي الستة - [00:08:52](#)

لكن لانها لو كتبت شيئا فقرأها او رآها من صام رمضان واتبعه شيئا ان وصل الامر ان رجلا ان احد الائمة يعني امام مجرد يعني في

قرية يعرف يوما رجلا - [00:09:28](#)

هذا الامام وقال له انه اقبل علي في القرآن اشياء اريد ان اسألك فيها وقال وقال قال اياك نعبد واياك نستعين ثم قال له اني اقرأها

تسعين اغنى بالاحبياء يعني على اساس ان انا بتلاتين فيبقى افضل للاحتياط - [00:10:07](#)

وهذا امام يؤم الناس واثقل عليه شيء العلماء اشياء هذا في كتبهم لانه يعود سواء كان قرآنا او دنيا من اعجب العلماء نحن قوم

لنا شرف الينا النبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:45](#)

انا في فهم قوله في فهم الحديث انه صلى الله عليه وسلم صلى الى ويقول نحن قوم لنا شرف. صلى الينا النبي صلى الله عليه

وسلم فهم من كلمة عنزة القبيلة - [00:11:43](#)

ولكن هذه هي الرمز او الحرب. وضعها النبي عليه الصلاة والسلام كفكرة امامه وصلى اليها معه حربه ورزقها في الارض وظن ان عنزة

هي القبيلة التي يلتفت اليها فقال الينا النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:07](#)

القرآن الكريم اساسا كان غير منصوص ان نقرأ الرجل وانزلنا هذا القرآن على حق حدث الاعداد فانت لا تدري غدا هذا الباب كان

احد الابواب التي فعلت بعض العلماء يحملون الرواية - [00:12:35](#)

لا يبنون على المعنى المصاحب احيانا او نهارا وطمح العلماء منها ما يتعلق بالابناء وكذلك كل هذا التي تختلف من حركة او

بالاعداد وسلم سيأخذون كل هذه الاسماء المتشابهة ويصلحونها للحروق - [00:13:17](#)

على هواء بعدها كذا بعدها كذا لا يجدونها لا يجدونها من مكانة لرب الصلاة وصنف بعض العلماء وهو باب الحديث النبوي قد

يقول فيه كلمة مجهولة المعنى بالنسبة لبعض العلماء فلا يفقهون او فلا يفهمون معناها وبالتالي لا يفهمون - [00:14:33](#)

كلمة صعبة بعض العلماء لا يعرف معنى المحافلة او معنى الملامسة. او المجالسة كان رجلا احمق وقال سلوني عن التفسير وعن

تكسير التكبير فقال له احدهم وهو جالس ما معنى لها عن الاجابة - [00:15:35](#)

قال من كان جاهلا مغفلا وقد حلق قرأنا شعر رأيه ولم يكن قال قال وما حكم الكتاب والسنة قال قال لها ابي ان هذا الشهر نطق

على الضلالة نحو على الطاعة - [00:16:25](#)

لا ينظر الى المعنى الذي علاه النبي صلى الله عليه واله وسلم انه صلى الله عليه واله وسلم نهى عن المحافظة والمجالات وان

واحد من اولئك يدفع اخاه ليعبد حقه منه - [00:17:10](#)

وكل هذه الامور انما نهى السامع عنها لانها تدخل في ليل الغرض كذلك وكذلك المنابرة او يقول ان وكل هذا نهى المرء عنه لانه

داخل وقد يكون في عدم وصول - [00:18:24](#)

النبي عليه الصلاة والسلام على وجه الصواب وهذا هو اهم وهو الزيادة على النفس ولهذا الباب اختلف فيه علماء الاحناف مع

الجماهير لو جاء في بعض الاحاديث شيئا جائزا يعني القرآن - [00:19:33](#)

اذا قال لهذا ابو الحسن القرن الرابع الهجري وتبعه ثمانين غفيرة من الاحلام على النص يعتبر نسخا وقبل ان نبين خطأ هذا الحكم

معروف ان السنة النبوية بالنسبة للكتاب المنزل تكون على ثلاثة اوجه - [00:20:31](#)

منها القرآن تماما وايجاد اخذ الزكاة النصوص من السنة يؤكد النصوص من القرآن. من باب وتظاهرها الدور الثاني وهو وهو السنة

المبينة بمجمل الجهاد لان اقام الصلوات ونحو ذلك كل هذا ورد مجعلا في القرآن الكريم وبينته السنة النبوية - [00:21:28](#)

وهاتان الاثنتان لا خلاف بين العلماء عليهما او بتحريم او بعض الاحكام الشرعية العلنية هذا هو الذي سماه بعض علماء الاحناف زيادة

عن النظر لما ذكر الله تبارك وتعالى المحرمات للنار - [00:22:23](#)

قال لنا بعد ذلك واحل لكم ما وراء ذلكم انت متزوج امرأة هل يجوز لك ان تتزوج عمته وهي معه هل يجوز لك ان تتزوج خالتها وهي لحمه من اين اخذنا ذلك برغم ان ان نص الاية واحل لكم ما وراء ذلكم - [00:23:00](#)

من قوله صلى الله عليه وسلم لابد من موت على عمتها ولا خالتها وهذه زيادة من على المسجد الأقصى ان هذه المذكورة في القرآن الكريم هل يمكن ان يقال بهذا الحكم لان الزيادة نص للاصل - [00:23:35](#)

قوله تبارك وتعالى والثالث والثالثة فاصنعوا ايديهما على ان اي شيء يدركه السارق ترفع به يده لو انك مررت ببستان وقبضت ثمرة من على الشجرة واجلها لانه لم يؤذن لك عند ربك - [00:23:55](#)

في السنة النبوية لقطعنا يده برغم ان النبي صلى الله عليه وسلم استثنى مثل هذا في هذه الحالة قال عليه الصلاة والسلام التمر اي معلق على لا تصعد الثمن المعلق - [00:24:46](#)

ولا تخف ولو ان عملت تفاحة او رمان او برتقالة واكلتها هذه سنة فارهة وهذه الزيادة على النص القرآني وهل هذه الزيادة لا تخرب النص القرآني؟ ما نصح بالنص القرآني - [00:25:12](#)

وكذلك لابد ايضا في هذه الاية من النظر الى الحدود التي حدثها النبي عليه الصلاة والسلام في الاحاديث الاخرى لان النبي عليه الصلاة والسلام اجعل هذا الذي اخذ الثمرة سارقا من اخذه من على الشجرة - [00:25:49](#)

انقذ صاحب السمك هذا الثمر ووضعه في الجريم ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ان طبخه صاحبه ووضعه في الجريم اي في قرد انه اخذه من حينئذ ترفع يده وفرق بين الحالتين - [00:26:13](#)

وحددت لنا ما المقصود باليد وهو هذا الشاب يرفع من هنا النص القرآني اطلق معنى اليد والسنة النبوية حددت معنى هذا الاخلاص الان هذا زيادة عن النص القرآني وهي نافخة الله - [00:26:53](#)

واحد يقول بهذا كذلك علماء الاحباب المسح على العمامة لان اية الوضوء ليس فيها ذكر العمامة وهذا زيادة على النصر والعجيب انهم اذان المسح على الكفين ولم يرد ايضا في اية اللوان - [00:27:32](#)

وهي زيادة على النقص ويكونون في العمامة عن النصر يعتبر نصر فلا تأخذ به ولا يقولون هذا بالنفع على الكافرين وهي زيادة على نسب متواترة ان احاديث النفع على الامامة ان لم تكن متواترة فهي مسئولة - [00:28:04](#)

عموم القرآن قوله تبارك وتعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ومع ذلك فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرد المسلم الجاهل وثبت عنه صلى الله عليه وسلم قال لا يرث القائل - [00:28:30](#)

لهذه الاية وهذا سيادة بلا شك على النص وان جعلتها نسبا تقيم بالاهاالي لا تنجح اضعف من المتواجد فلا ينسب المتواجد واقوى العلماء الذين ردوا انها قاعدة دائرة فاسدة نعوذ بالله على كثير من معاني - [00:29:22](#)

ابن القيم رحمه الله تعالى قال لك ان تكون عن الميت وتحج عن لا يقام عن الميت ولا يحج عنه بقوله تبارك وتعالى وان ليس للانسان الا ما كان ليس للانسان الا ما سعى - [00:30:19](#)

عنهم او صومك عنه ليس من بعيد عليه وهو يحج وهذا ليس من ولم يروا ان هذا من الزيادة على الاية. وهو زيادة يقينا على الاية على قوله تبارك وتعالى - [00:31:01](#)

وان ليس للانسان الا ما فعل وفي هذا بحث العلماء وقالوا ان نعم الغير المسلم اذا مات لا يبخل بقوله تبارك وتعالى وان ليس للانسان الا ما سعى لان هذا الفاعل اما ان يكون شرعا عن المفعول لاجله - [00:31:44](#)

او لا يمت له بصلة بمعنى مات والد فطبعه اي ولده حج عنه اوطان عن ان هذا فيه نقص وهو قوله صلى الله عليه واله وسلم ان اطيب ما اكل الرجل من كفنه وولده من كانه - [00:32:14](#)

وان لنت للانسان الا ما سعى فولدك من سعي فلو قام عنك ولدك او حج عنك فهو داخل في الاية بيقينك ان ولدك ينفعني ان افضل ما اكل الرجل من قتله وولده من كفه - [00:32:41](#)

فهذه السورة فيها قليل جدا يجب ان يمحي وهو ان يفعل هذه التطوعات رجل اخر ومن اورد بعض العلماء احاديث بعضها صحيح

مفادها ان اناسا يجدون جبالا من الحسنات بفعل غيرهم - 00:33:03

فهذا يدل على ان هذه الاية ليس المقصود بها ما تقبله الله تبارك وتعالى منة منه على عباده ولطفاً منه نعم ليس للانسان الا ما سعى.

يعني لا يقصر في تأدية الواجب - 00:33:38

ثم ينتظر ان يفعله عنه غيره هنا ليس للانسان الا ما سعى الذي يقدر على الحج ويموت بغير ان يحج فهذا لا ادري عنه ولدي بل لو حج

عنه اهل الارض جميعا ما اسقطوا عنه فريضة الحج - 00:33:56

لانه قدر واستطاع السبيل ولم يفعل وجوب الصلاة فلم يصلي فمن قصر في اداء الواجبات لا يستطيع احد ان ينوب عنه في ذلك

لانه ليس للانسان الا ما سعى لا حجر على فضل الله تبارك وتعالى - 00:34:18

عندما يقول الاحباب لا يجوز الحج عن النبي او الصوم ثم يقولون يجوز ان يناب عن المغمى عليه هذا ليس زائدا على كتاب الله فهذا

بلا شك من التناقض الواضح - 00:34:53

وكذلك ردوا الاحاديث التي توجب الوضوء من مدح الارض على وجود الوضوء من لحوم الابل اوجب في حديث ضعيف الوضوء

على من قهر بالصلاة وقالوا انها زائدة على اية الوضوء - 00:35:13

سبحان الله والفقهه وردت في اية النائية فهذه فائدة ايضا على النص لم لم تقولوا انها نسخت النص على الرغم من ان حديثك صح

الله لا يصلحك بل هو باطل - 00:35:52

من فقه في الصلاة فليعد الوضوء والصلاة انه رد ولهم شواهد من حديث عائشة وعبدالله ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهم

وغيرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من مسى - 00:36:10

قبله وبحديث من مس ذكره فليتوضأ الوضوء من لحوم الابل واجب والدليل على ذلك قوله صلى الله عليه واله وسلم في حديث

جابر ابن ثمره توضأوا من لحوم الابل من لحوم الابل - 00:36:32

صلى الله عليه وسلم نتوضأ من قوم الابل قال نعم ونتوضأ من لحوم الغنم قال لا في معاصي الابل قال لا الغنم؟ قال نعم من لحوم

الابل ولا تصلي في معاصم الابل - 00:37:05

لا نتوضأ من لحوم الغنم وصل في مرائب الغنم لا ونعم ونعم ولا وهذا الجواب مستفرقة بين لحوم الغنم وبين لحوم الابل واضح جدا

لان النبي عليه الصلاة والسلام بدلالة القول الاخر توضأوا من لحوم الابل يدل على وجوب الوضوء من لحوم الابل - 00:37:42

يجب عليه ان يجدد الوضوء لان النبي عليه الصلاة والسلام خلق بين لحم الابل وان لحم للغنم الجماهير وهم لا يوجدون الوضوء

من لحوم الابل انما الذي يوجب الوضوء من لحوم الابل هم الاحناف - 00:38:12

وطائفة وقد اعترض الامام النووي وهو احد المحققين من الائمة الشافعية لان مذهب الحنابلة واهل الحديث هو الاقوى دليلا وهو

من لحوم الابل ان الذين يستحقون فقط الوضوء من لحوم الابل - 00:38:41

يحتجون انا في هذا الاستحباب ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من اكل لحم جزور فليتوضأ صلى الله عليه وسلم قالوا مناسبة ان

احد الصحابة دعا النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه - 00:39:13

الى طعام على زمن بعضهم ما قاموا يصلون لم يحرم النبي عليه الصلاة والسلام هذا الصحابي الذي احدث وقام معهم وقال من اكل

لحم جزور فليتوضأ نتوضأ جميعا والذي احدث معهم حتى لا يطيق - 00:39:47

فهذا الخبر لا قبله يعني لا سند له لا يزال ثانيا من علامة بطلانه انه قد من يتصور ان يقوم صحابي هل هذا معقول وبعدين يقوم

للصلاة لا يقوم بالصبر - 00:40:22

هكذا بعدما احدث ولا يخرج لا يتوضأ لانه مخرج كما ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه ان احد الصحابة احلف بقوم من مسجد

فجعلوا يتضاككون فقال لهم وبنا احكمم مما يفعل - 00:40:56

حين يضحك احكمم مما يفعل تركيبه فيه طاعة من مثل هذا الصحابي مع انه لا يصح فهنا ما هي حجة القائلين باستحباب الوضوء

من لحوم الابل فقط الحجة واضحة ان النبي عليه الصلاة والسلام فرق بين اللحمين - 00:41:26

من لحوم الابل؟ قال نعم ونتوضأ من لحوم الغنم؟ قال لا وهذا واضح جدا الذي يقول انه لا يتوفى من لحوم الابل يعارض قول النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:41:58](#)

فهم ردوا هذا الحديث لانه لم يرد رحمه الله انه تناظر مع محمد بن حزم السوداني رحمه الله وهو صاحب رحم الله جميعا. فقال له هذا ولدي رجل ما حال وضوءه؟ قال وضوءه باطل - [00:42:19](#)

قال ما حال صلاته؟ قال باطلة. يعيد الوضوء والصلاة قال ما تقول في رجل قذف محصنة في الصلاة الف مرت عليه امرأة قال لها يا جاهلية ما حال طهارته؟ قال سامة - [00:42:51](#)

ما حال صلاته؟ قال باطلة يعيد الصلاة دون الطهارة. قال سبحان الله اخذت محصنة في الصلاة اهون عندكم من قهقهة يعني يقهقهه او يعيد الوضوء. يقذف محصنة الصلاة لا يعيد الوضوء. كيف هذا - [00:43:12](#)

وانتم من اخس الناس وهذا من افسد القيادة فاخذ محمد بن الحسن نعله وانصرف فانتم ترون حتى على هذه القاعدة التي صعدا ابو الحسن الكرخي وتبعه جماعة غفيرة من الاحناف لم - [00:43:34](#)

يثبتوا عليها كذلك لفاقد الماء ان يتوضأ لنبيذ التمر النبي اذا وضعت التمرات في الماء حتى اخذ الماء من حلاوة التمر هذا اسم نبيل المشهور الان يحتج الاحناء بحديث منكر - [00:43:55](#)

وهو حديث عبدالله بن مسعود انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة الجن لو صرفنا اليك نفرا من الجن يستمعون القرآن ذكروا ان النبي عليه الصلاة والسلام لما ذهب يقرأ القرآن على الجن اخذ معه عبدالله بن مسعود - [00:44:32](#)

فلما قرأ عليهم ورجع قال امعك وضوء؟ امعك ماء يعني الوضوء؟ قال لا معي نذير معي نبي لا نراه ان يصب عليه ليتوضأ وقال ثمرة طيبة وشراب طهور. ثمرة طيبة وشراب طهور - [00:44:57](#)

اطلق علماء الحديث على ان هذا الحديث باطل اصدق علماء الحديث على ان هذا الحديث باطل. وان عبدالله بن مسعود لم يشهد ليلة الجمعة. مع النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:45:24](#)

تزوجوا لمن فقد الماء ان يتوضأ بنبيب التمر اليس هذا زائدا؟ عن اية المائدة قاطعا زائدا بل الغت حكما في اية المائدة لان الله تبارك وتعالى قال فان لم تجدوا ماء لتيمموا صعيضا طيبا فانت اذا فقدت الماء لا تتوضأ بنبيب التمر - [00:45:44](#)

انما تتيمم بالصعيد الطيب وهو لغى فهو بهذا الحكم لغى التيمم الذي هو البدل عن الاصل اذا فقدت الاب مع اجماع العلماء ان الماء طهور ما لم يتغير لونه او طعمه او ريحه - [00:46:12](#)

ونبيل التمر تغير طعمه ولونه ولربما ايه فاذا اخذ الماء من صفة التمر تغير لونه اذا تغير الطعم انظر كيف انهم وضعوا الاصل مما احتجوا باشياء عادت على الاصل بالالغاء - [00:46:39](#)

لبعض الجزئيات فيه. كمثل الوضوء بنبي تمر الحاصل ان هذا هذه القاعدة كما يقول ابن القيم وهو الحليم لابن القيم حليم في البحث ليست عنده الحدة اشتد عليهم في هذا البحث - [00:47:05](#)

وقال اوجدوا لي فرقا صحيحا بينما تأخذون وما تردون ام تردون قول النبي صلى الله عليه وسلم بقواعد ادخلوها انتم واباؤكم ما انزل الله بها من سلطان يتبعون ايمانكم لانه افتي بوجوب القهقهة - [00:47:33](#)

ويخالفون النبي صلى الله عليه واله وسلم يعني لا تتبعون النبي عليه الصلاة والسلام الا ان وافق قوله قول امامهم فان اختلف قوله صلى الله عليه وسلم مع قول امامكم اخذتم بقول امامكم ومن اولى بالاتباع - [00:47:57](#)

وشدد عليه واورد لهم امثلة كثيرة جدا تدل على سعة اطلاعه. في كتابه النفيس القيم الذي يجدر بمن تأهل للفتية او اراد ان يتأهل ان يقرأ هذا الكتاب قراءة متأنية - [00:48:17](#)

فان لم يفعل وجل كثيرا جدا من العلم. وهو كتاب اعلام الموقعين عن رب العالمين في اربعة مجلدات اعلام الموقعين عن رب العالمين خطاب فريد في بابه كالموافقات للساطرين. فريد في بابه - [00:48:40](#)

لم ينتج احد على منواله بعدك رحمه الله استغرق نحو خمس وعشرين صفحة يضرب الامثلة في بيان تناقض الاحناف في وضعهم

لقاعدة ان الزيادة على النص يعد نفخا للنص لكن على اي حال نحن نبهنا على هذه القاعدة لانها ادت كما رأيتكم الى اختلاف الفقهاء -

[00:49:04](#)

للحكم الشرعي فهذا يجيز الوضوء بنبذ التمر اذا فقد الماء وجماهير العلماء انما يجيزون له او يوجدون عليه ان يتيمم اذا فقد الماء
اختلفوا في الفتيا لانه لاختلافهم في هذا الامر - [00:49:37](#)

فهناك اشياء اخرى كثيرة ننبه عليها عرضا اي على آسبيل الذكر حتى آآ ننهي في هذا المجلس الاسباب التي ادت الى اختلاف العلماء
لانها طويلة وتحتمل دروسا كثيرة مستقلة - [00:49:58](#)

منها ان بعض العلماء واخص بهم اهل الحجاز كانوا لا يحتجون باحاديث اهل العراق وكانوا يقولون اذا حدثكم اهل العراق فلا
تصدقوهم ولا تكذبوهم. نزلوا احاديث اهل العراق منزلة احاديث اهل الكتاب - [00:50:18](#)

وقيل لاحد الائمة الاعمدة سفيان الثوري عن الاعمى عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود حجة السند دهوت
اقرا بذكر المصطلح انه من سلسلة الذهب - [00:50:41](#)

يعني رجاله ائمة ثقات اثبات حفاظ قل ما شئت فيه من مدح سليمان ابن مهران الاعمش ابراهيم اليزيد المسعي الاسيد ابن يزيد
النفعي عبد الله بن مسعود فقال لبعض علماء الحجاز وساق له هذا الحديث حجة؟ قال له ان لم يكن لهذا الحديث اصل بالحجاز -

[00:51:09](#)

بلاء وقال بعضهم انظروا الى الحديث ان وجدتم له اصل عند الحجازيين فنعم والا فلا وتري بعض الناس يحتجون باحاديث بلدهم
ولا يحتجون باحاديث البلدان الاخرى فبالتالي اذا رأى الحجازي حكما في احاديث العراقيين ليس عند الحجازيين لا يأخذ بهم.
والعكس - [00:51:38](#)

فبالتالي نجد الاحكام اختلفت لان هذا لا يحتاج لتحديث العراقيين وهذا لا يحتاج لحديث اهل الحجاز الان القرون المتقدمة. لان
حتى جاء الشافعي رحمه الله فقال لاحمد ابن حنبل رحمه الله يا احمد - [00:52:13](#)

انتم اعلم بالحديث منا ونحن اعلم بالفضل منكم فاذا جاءك حديث لم اقل به صحيح فنبني ايا كان او حجازيا او بكريا او شاميا قال
الذهبي رحمه الله ولم يكن له او - [00:52:38](#)

لان الشافعي رحمه الله كان ادري باحاديث اهل مصر من احمد ان الشافعي مصري وبلدي الرؤيا وبلدي واصحاب البلد اجري بمروياتهم
من غيرهم ساذكر الشافعي رحمه الله مسألة الاحتجاج باحاديث بلد دون بلد - [00:53:07](#)

قال ان صح الحديث فانه كان او عراقيا او سنيا او حجازيا وكذلك صنف ابو داود السجستاني صاحب السنن رحمه الله كتابا في
مفاريض احاديث الامصار يقول من فرض به اهل مكة من فرض به اهل المدينة ويرويه من فرض به اهل العراق ويرويه الى اخره -

[00:53:30](#)

وهذا ايضا كان من الاسباب التي ادت الى اختلاف العلماء وسبب اخر وهو ان بعض العلماء كان يضيف الى الاحتجاج بحديث الاحاد
بعض القوائم التي لا يضيفها الاخر كمثلا ان ينقل الحديث فقيه مصر او اي روي لا اذا خالف الحديث قياس الاصول يبقى احنا اذا

خالف - [00:53:58](#)

في حديثه قياس الاصول اذا نحتاج الى ثقيل. ان يكون الراوي فقيها والا ينفرد احد الرواة بحديث عمت به البلوى بل اذا كان هناك
حديث تعم به البلوى لا نأخذه من راو واحد - [00:54:25](#)

وبهذه القاعدة رد الاحناف قوله صلى الله عليه واله وسلم اذا بلغ الماء كل شيء لم يحمل الخبث وهذا حديث صحيح على شرط
الشيخين احتج الشيخان بجميع رواياته كما قال الحاج - [00:54:48](#)

اذا بلغ الماء قلتين الاولى للقناوي اللي انت بتشرب منها دي القلة اللي هي زي الزير الحب الغير اسمه حب هذا الحب هذا ايضا يسمى
قلة. وقلال هجر التي وردت في بعض الاحاديث الضعيفة - [00:55:09](#)

الاحزان ومنها جرار عظيمة ومنها جرار متوسطة ومنها جرار صغيرة فاذا بلغ الماء كلتين لم يحمل الخبث قالوا ان الماء اعز شيء عند

العرب وهذا الحديث بلا شك من ايسر الاحاديث في الماء. وفي حسن الماء - [00:55:36](#)

ومما يحتاج اليه عامة المسلمين. فكيف ينفرد به عبدالله بن عمر؟ فقط عن عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما هو الراوي الذي روى هذا الحديث انثى والماء عتيق يعني يحتاج اليه الخاص والعام. ان الصلاة لا تصح الا بوضوء. وكذلك - [00:56:02](#)

يكون بالماء وهذا الحديث من ايسر الاحاديث في الماء. كيف لا يعلمه جماهير المسلمين؟ ويكون عند عبد الله ابن عمر فقط ويقولون ان الاحاديث التي تعم بها البلوى. ويحتاج اليها جماهير المسلمين لا يكفي فيها راو واحد - [00:56:27](#)

والدعوة هذا الحديث وبترد على هذه الدعوة ردا كاملا في حديث اذا بلغ الماء كل شيء لم يحمل الخبث في اثناء من هذا الكتاب وهذه الاسباب المجملة التي فصلنا بعضها - [00:56:47](#)

واتمنى بعضها الآخر افضل الى اختلاف علماء المسلمين في فتاواهم وفي مقالاتهم الواجب على من تلبس اني الا ينكر على العلماء انهم خالفوا او على بعضهم انه خالف حديثا واضحا امامه - [00:57:06](#)

كما قلنا ان هؤلاء العلماء لم يخالفوا حديث النبي صلى الله عليه وسلم بهوى نحن نعتقد هذا اعتقادا جازما لان حسن الظن يقتضي ذلك لذلك تجد مناقشات العلماء تتسم بالهدوء. اما الارعن الذي لم تقلم اظفاره في العلم فيزيد اذا رأى عامل - [00:57:29](#)

خالف مصدر ويتهم العالم بمخالفة النص وفي احسن الاحوال يستهمه انه لا يفتي بمصر هذا لا يجوز لمن تلبس بالعلم الشرعي والسبب كان في فرض من الاسباب التي اختلف من اجلها علماء المسلمين لاجل هذا الا يتناول احد الناصية على بعض علماء المسلمين - [00:57:54](#)

ويزعم انه خالف الحديث او خالف الآية. حاشاهم من ذلك وسنبدا ان شاء الله تبارك وتعالى في الدرس القادم والخميس القادم في هذا المسجد. ادلة الاحكام اللي هو متن الكتاب الذي صنفه الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى - [00:58:25](#)

هل هناك اي استفسارات في الدرس؟ اي تتعلق بموضوع الدرس رجل حج فريضة فيما يتعلق بالدرس نعم. لا لها طبعاً انها دار اه ببسأل اه هل يعني اه السر المعلق - [00:58:46](#)

الذي اه لم يقطع النبي صلى الله عليه وسلم في اخذه من على الشجر هكذا نطلق ولا له قول؟ له قيد فان النبي صلى الله عليه وسلم قال كما في النسائي وغيره - [00:59:20](#)

ما اخذ ذو الحاجة غير متخذ خدمة غير متخذ هدنة. الخزنة الواحدة يعني ياكل ويملا حجر الاولاد لا يتخذ قبلة فان اتخذ تقطع يده لا طبعاً هناك سد لما تقطع به اليد وهو قوله - [00:59:35](#)

الله عليه وسلم لا تقطع اليد الا في ربع دينار يعني المسألة دي كنا فكرناها لو تذكرون في خطبة للمصالح المبتلى لما كنا بترد على الذين قالوا ان عمر رضي الله عنه اوقف حد السرقة عن الرمادة - [01:00:19](#)

وذكرنا ان هذا باطل وان عمر بن الخطاب يستحيل ان يوقظ حدا من حدود الله تبارك وتعالى. لكن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه رأى في عالم المجاعة ان الذي يأخذ الشيء انما يأخذ ليأكل لا يسرق - [01:00:40](#)

فيقول هذا ليس بفارغ هذا محتاج. ما الذي اخذ من على الثمن المعلق انما ان ثبت لدى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان هذا الرجل طرق فوق النصاب وسرق من الجريم اللي هو من مكان - [01:00:56](#)

الحب واتخذ خفنة ثبت انه سارق النبي عليه الصلاة والسلام لم يترك مسألة انك تأخذ من على الشجر ما تشاء لكن قال ما اخذ بالحاجة غير متهم خذنا اي لا يأخذ شيئاً في حجره او في قفص النفط - [01:01:15](#)

ليس قول الجمهور دائماً هو الصواب وهذه ايضاً من المسائل التي سننبه عليها لان بعض الناس ظن ان قول الجمهور يرادف الاجماع فهذا ان يرد رأي الجمهور هيئته ان يرد الاجماع وشتان بين رأي الجمهور وبين الاجماع - [01:01:41](#)

الجمهور اين كثرة الجمهور اي كثرة الحجة على الكل سواء كان الجمهور او كان الاجماع اننا يكون ان الادلة الشرعية المعروفة مثاب وسنة واجماع فلا يكون اجماع بخلاف حديث اي بخلاف نص - [01:02:21](#)

وان ثبت ومستحيل يثبت والحمد لله. فان ثبت ان هناك اجماع على خلاف النص ولا عبرة بالاجماع. فكيف اذا كان قول الجمهور على

خلاف اذا كان قوم الجمهور على خلاف النص لانه احتجوا كما قلت وهذه الحكاية التي لا اصل لها. قالوا ان - [01:02:53](#)

قوله صلى الله عليه وسلم من اكل لحم جزور فليتوضأ نزل على سبب وهذا السبب انه احب الا يحرك في هذا الصحابي لامرهم

جميعا ان يتوضأوا فليس في هذا ايجاب. ولذلك لم يأتوا بحجة في الرد على الذين - [01:03:19](#)

بالحديث وان النبي صلى الله عليه وسلم فرق بين لحوم الابل وبين لحوم الغنم. تفريقا واضحا جدا انتوضأ من لحوم الابل؟ قال نعم.

انتوضأ من لحوم الغنم؟ قال لا اين قول الجمهور؟ هذه واحدة. الثانية ان كثيرا من الناس يتزوج باطلاق كلمة الجمهور - [01:03:39](#)

كما يتجاوزون في اطلاق كلمة الاجماع كانوا يطلقون الاجماع على عدم وجود المخالف مع ان تعريف الاجماع هي اين اصول الفقه؟ معناه ان يجمع جميع المجتهدين خلي بالك من مسجد جميع المجتهدين من امة محمد صلى الله عليه واله وسلم على هذا الحكم -

[01:04:09](#)

فاذا ثبت ان في مدة لم يدلي بدلوه في هذا الحكم ان خرق الاجماع فان ثبت ان احد العلماء بلغه هذا الحديث ولم يدلي بدلوه بهذا

الحكم ان خلق الاجماع. فمن - [01:04:43](#)

اين لنا ان نحصر جميع المجتهدين في الامة المسلمة؟ من اين لك ثم اقل ساكت ينسب له قول ثم قد يكون هناك عارض جعل المجتهد

لا يجهر بالرأي قد لا يبلغ الحكم الى هذا المتهم - [01:05:01](#)

لذلك قال الامام احمد من ادعى الاجماع فقد كذب. ليس في هذا نفي لحقيقة الاجماع. من المعتزلة وغيرها الذين نفوا الاجماع؟ لا.

لكن الامام احمد قال من ادعى الاجماع فقد كذب. وما يدريه. لعل الناس اختلفوا - [01:05:27](#)

والاحاطة باقوال جميع المجتهدين لا يمكن لاحد ان يحصله. اذا ذكر تعريف الاجماع في كتب اصول الفقه مستحيل وقوعه حقيقة

طيب هذه الاجماع التي نجدها في كتب العلماء وبالاجماع وبالاتفاق تقرأ هذا كثيرا - [01:05:46](#)

للاجماع على التعريف المذكور في اصول الصدق؟ نقول لا. طيب كيف ساغ لهم ان يقولوا بالاجماع قال شيخ الاسلام ابن تيمية وغيره

ان العلماء يطلقون الاجماع هنا على عدم معرفتهم بالمخالف - [01:06:10](#)

يعني هذه المسألة انا لا اعلم فيها مخالفا. يبقى اجماع يعني اصطنعت على جميع الكتب فلم اري مخالفا لهذه الفتوى. فيتجول في

اطلاق كلمة الاجماع على هذه وهي في الحقيقة على تعريف الاصول ليست باجماع - [01:06:29](#)

كذلك يتجاوزون في اطلاق كلمة الجمهور لانهم تزوجوا ايضا في الاجماع بعض العلماء الشافعية او الحنابلة او الحنفية او المالكية

يقولون قال الجمهور اي جمهور المذهب. وليس الجمهور وبعضهم يقول قال الجمهور اذا وقف على عشرة قالوا بهذا القول وخمسة

قالوا بالقول الاخر. فيقول لك قال الجمهور - [01:06:52](#)

وعلى اي حال من ثبت ان الجمهور قالوا بقول ولم تظهر لنا حجته وظهر لنا من حديث واضح الدلالة لم تدخل عليه قرائن ولم تنته عن

ظاهره انه يخالف فتوى الجمهور لا يجوز له - [01:07:22](#)

ان نفتي بقتل الجمهور وان نترك الحديث الصحيح نعم نعم نحن نعذر الذين خالفوا هذا الحديث ولا نتهمهم لكن ليس هذا مسوغ ان

نتبعهم. وعندنا الحجة الباهرة الظاهرة وهو قول النبي عليه الصلاة والسلام الواضح البين لا سيما ان كان قد قال بمقتضاه بعض

المجتهدين - [01:07:43](#)

فان علمت ان المذهب الحنبلي الفتوى المعتمدة في الوجوب من لحوم الابل. وان جماهير اهل الحديث ايضا والظاهرية يقولون

بوجوب الوضوء من لحوم الابل. شرعا لهذا الحديث علمت ان المسألة ليست آآ يعني مسألة فريدة ولا غريبة. اضع الى ذلك -

[01:08:10](#)

قول الامام النووي وهو من اجل المحققين من مذهب الشافعي حتى سماه العلماء هو والرافعين للشيخين للمذهب الشافعي مع ان

المذهب الشافعي من اسرى واعظم المذاهب من فقه الاسلامي الذي يعيش بالعلماء الفصائل - [01:08:30](#)

اسمع ان المذاهب براء للعلماء والفحول المحققين. هو المذهب الشافعي. ومع ذلك اتخذ النووي رحمه الله او تبوأ هذه المكانة العالية

برغم انه مات صغيرا عن خمس واربعين سنة ترى احد الشيخين في المذهب الشافعي يقول في كتاب المجموع وهو من اعظم الكتب

في الفقه لو تم النووي كما ذكرت - 01:08:55

قبل ذلك مات ولم يتم كتاب المجموعة. انما واقف عند بيع السلم بن جوع ومات رحمه الله تعالى. قال في هذا الكتاب الذي قال فيه بعض العلماء اعطت وجوع واشتري المجموع - 01:09:25

هنا الشيخ محمد نجيب المسيحي رحمه الله كان يقول هذه العبارة وهو يشرح لنا كتاب مجموع. المجموع لعظم هذا الكتاب وثقله في الفقه الاسلامي. يقول ونذهب اهل الحديث والحنابلة هو الاقوى دليلا. حسبنا هذا - 01:09:40

حسبنا هذا لو تعارض قول الجمهور مع الحديث لا يشك احد في تقديم الحديث. طبعا العلماء لهم شروط. لهم شروط آآ يعني يقول مش اي احد يظهر له معنى ظاهر من حديث من يخالف قول الجمهور وليس له فيه سلف؟ لا. هذه المسألة ايضا مضبوطة حتى لا -

01:10:00

الفوضى ايضا في الفقه. وهذا ان شاء الله نذكره بداعا منثورا انما جاءت مناسبتة آآ على تمام؟ يقول ان الامام النووي ذكر ان العلماء الخلفاء الاربعة رضي الله تعالى عنهم آآ جاء جاء بعض الروايات عنهم انهم كانوا آآ لا يوجدون مش لا يجيزون لا لا يجيدون -

01:10:22

من جمهور يقولون يستحب الوضوء من لحوم الابل؟ لا يجوز. فالخلاف بين الجمهور وبين الحنابلة واهل الحديث من وجوب الاستحباب. الحنابلة يوجدون والجمهور يستحبون فقط فيقولون ان نقل عن بعض الائمة الاربعة او عن الائمة الاربعة انهم لم يوجبوا

الوضوء من لحوم الابل - 01:10:58

والجواب ان مع ان اه ليس كل الائمة الاربعة وردت عنهم باسانيد صحيحة للفتح. ثانيا لو سلمنا انه صح ان الخلفاء الاربعة اجتمعوا على القول لعدم وجوب الوضوء من لحوم الابل فلا شك ان سنة النبي صلى الله - 01:11:24

الله عليه وسلم مقدمة على قولهم عند جميع العلماء لامرين الامر الاول لقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء

الراشدين المهديين من بعده. تقدم سنته صلى الله عليه واله وسلم بالاحتجاج على سنة الخلفاء الراشدين - 01:11:51

ثانيا ان هؤلاء الزلفاء يستحيلوا وقد قدمنا امثلة رائعة واضحة على ذلك يخالفون سنة النبي عليه الصلاة والسلام وهم يعلمون ذلك.

بل ان اذا افتوا بفتوى على خلاف الحديث دل على انها لم تبلغهم - 01:12:16

او سنة النبي عليه الصلاة والسلام ثالثا نستأنف بما صح ان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما المتعة احتج بقول النبي عليه الصلاة

والسلام وقال له بعض الجالسين اظنه عطاء - 01:12:36

قال قد قال فيها ابو بكر وعمر بكذا وكذا اي بثلاث ما تكون من الحديث وقال ابن عباس يوشك ان ينزل عليكم حجارة من السماء.

اقول لكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقولون ابو بكر وعمر - 01:12:57

وهل لاحد قول مع قول النبي صلى الله عليه واله وسلم حتى لو احتجوا بمثل هذه الحجة؟ فالجواب عنها سهل جدا. وقد وردت امثلة

كثيرة في تضاعيف الدروس السابقة نعم - 01:13:18

ليس على المحل بشيء كما قلنا لان جماهير العلماء يقولون مذهب العامي مذهب مفتيه انت رجل من العوام لا يجوز لك ان تخالف

مذهب وقد مثلنا قبل ذلك الجواب عن هذه المسألة. فاذا كنت حنفيا - 01:13:38

والمفتي متى حنفي وافتاك ولو كانت فتواه خطأ من وجهة نظر غيره من المسلمين لا على المقلد شيء ما عليه شيء. انما هذا على الذي

اكفاه ان كان افساه بعدما الستر والوسع. لا يوجد اجرا واحدا ان كان افساه عن غير علم فهو مأزور بلا شك. نعم - 01:14:02

تأخرت قال اتيت توضحات ايضا يعني تقصد آآ هذا يعني يقول الاخ ان ورد في بعض الاحاديث ان النبي عليه الصلاة والسلام قال غسل

الجمعة واجب على كل محتلم. وثبت وهذا في قول البخاري - 01:14:29

ان عثمان ابن عفان رضي الله عنه تأخر يوم الجمعة وعمر يخطب فدخل قال سأله عمر عن سبب تأثيره ما فهم منه انه كان على

عجل فتوضأ وجاء قال ولم تغتسل ايضا - 01:14:59

ويقول ان اه كيف نفهم الوجوب من قول عليه الصلاة والسلام وهذا عثمان رضي الله عنه لم يغتسل. فيقول ان هذا احد الخلفاء

الراشدين وخالفا فعله السنة وهو قوله عليه الصلاة والسلام من جاء الى الجمعة فليغتسل او آآ غسل الجمعة واجب على كل محتمل.

01:15:16 نقول ان العلماء -

الذين قالوا في عدم اه الوجوب وهم الجمهور ايضا وان غسل الجمعة مستحب فقط من يركنه الى قول عثمان الى فعل عثمان رضي الله عنه فقط باحاديث منها قوله عليه الصلاة والسلام وهو حديث حسن ويصححه بعض العلماء من توضحاً يوم الجمعة وبه ونعمة -

01:15:36

ومن اغتسل من غسل افضل لذلك قال الامام النووي في رياض الصالحين لما اورد هذا الحديث غسل الجمعة واجب قال هذا وجوب اختيار ليس الواجب على طريقة الاصوليين. لان الوجوب اللي ورد في قوله عليه الصلاة والسلام لا ننزله على قول الاصوليين الذين

تواضعوا على عليه بعد - 01:15:56

والمسألة فيها طول لكن الامر يختلف منه. الامر يختلف ان هناك في احاديث مع اه القاولين والاستحباب. اما القاولين والاستحباب

لديهم لحوم الابل فليس معهم حديث موثوق كما آآ في هذا الحديث الذي هو مع الحنابلة واهل الحديث - 01:16:20

هذا الغنم جميع اللحوم تأخذ لحوم الغنم لا نحرّم شيئاً الا بنقص وما سكت عنه فهو عفو يعني في باب التحريم لابد من نص الفريق

انما الحلم الاصل في الاشياء هذه الحلم - 01:16:38

وان النبي عليه الصلاة والسلام لما قال توضحاً مما مست النار ومسك هذا الحزن؟ فصارت جميع اللحوم النار تأكلها بغير ان تحدث

وضوء الا لحوم الابل توجهوا من لحوم الابل اي المطبوخة طبعاً بالفهم لله تصور النكتات اللحم الزمن ماء ميت. واخذ بالك؟ فمعنى

توضحاً من لحوم الابل - 01:17:10

اي توضحاً من لحوم الابل التي نفذها النار. فبدلالة الحديث الاخر ان ترك الوضوء مما مست النار يدل على ان جميع اللحوم وبهذا القدر

كفاية والحمد لله رب العالمين - 01:17:37